الرضي وفصله قال سيبويه العامل فيها اي الصفة والتاكيد
وعطف البيان هو العامل في المتبوع وقال الاخفش هو
العامل فيها معنوي كما في المبتدا والخبر وهو كونها تابعة
وقال بعضهم ان عامل الثاني مقدر من جنس الاول ومذهب
سيبويه اولى لان المنسوب الى المتبوع في قصد المتكلم
منسوب اليه مع تابعه فان المجيء في جاءني زيد الظريف ليس
في قصد منسوب الا الى زيد مطلقا بل الى زيد المقيد بقيد
الظرافة وكذا في جاءني العالم زيد وجاءني زيد نفسه فلما
انسحب على التابع حكم العامل المنسوب معنى حتى صار
التابع والمتبوع معا كمفرد منسوب اليه وكان الثاني هو
الاول في المعنى كان الاول انسحاب عمل المنسوب عليهما
معا تطبيقا للفظ بالمعنى اما اذا قلت جاءني غلام زيد
فالمنسوب اليه وان كان الغلام مع زيد الا ان الثاني هو الاول
معنى فلم يجعل العامل فيهما معا وجعله معنويا كما ذهب اليه
الاخفش خلاف الظاهر اذ العامل المعنوي في كلام العرب
بالنسبة الى اللفظي كالشاذ النادر فلا يجعل عليه المتنازع فيه
وتقدير العامل خلاف الاصل ايضا فلا يصار اليه الى
الامر الخفي اذا امكن العمل بالظاهر الجلي افاده رش قوله
واما مثله معطوف على قوله اما الجار قوله ان الاول
بدل قد يقال ان جعله بدلا يقتضي ان لفظ الجلالة في نية
الطرح مع انه غير مناسب ويجاب بانه لا مانع من
ذلك لان المتلفت له الآن ملاحظة المولى بعنوان كونه
منعما بجلائل النعم لا التفاته له من حيث الذات فعدم قصده
في ذلك

في ذلك المقام لا يضر فا قوله بناء على قول الجمهور ان العامل
في البدل مقدر واما على مقابله فلا يكون الجار مثله مقدرا
قوله والوقف هو لغة مصدر وقفته اي حبسته ولحقها
واصطلاحا قال ابن الحاجب قطع الكلمة مما بعدها انتهى
اي ولو تقديرا قوله قبيح اي مما يستقبح وهو الذي لا يعرف
المراد منه او يفهم منه غيره نحو بسم ورب اذ لم يعلم على اي
شيء الاضافة نحو تعودوا من قوله تعالى وان تعودوا
فقد مضت اذا وصله بما قبله لا فهامه غير المراد ويسمى
وقف الضرورة ولا يجوز الا لمضطر بانقطاع نفس او نحوه
وربما كفر متعمده قاله ش وفاعله مع كون القاري حاكيا قوله
ليس بتام هذا تفسير باللازم لما علمت قوله للفصل بين
التابع الخ عبر بالتابع والمتبوع دون النعت والمنعوت
اشارة الى ان ذلك في كل فصل بين تابع ومتبوع قوله
لذلك اي لذلك الفصل الكائن بين التابع والمتبوع قوله
فللفصل الخ اي وهو قبيح قوله بين التوابع الجمع ما فوق
الواحد قوله ليس بقبيح الخ به فقد الظهور المقابلة بين
القولين قوله لعدم توقف فهم الكلام المشتمل عليها على
ما بعدها اي فيكون علة القبح توقف فهم الكلام فاذا
انتفت انتفى القبح قوله وان تعلق به اي وان تعلق
الكلام به والواو للحال ثم يحتمل ان المراد لعدم توقف الفهم
كون الموصوف منعوتا بدون الصفة كما هنا فيكون توقف
الكلام على ما بعدها اما لكونه احد ركني الاسناد او لكونه صفة
يتوقف تعقل الموصوف على تلك الصفة التي ليس موصوف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)